قمة قطر الأولى للذكاء الاصطناعي والتميز المؤسسي

" نحو مؤسسات أكثر ذكاءً وكفاءةً واستدامة "

25-26 سبتمبر 2026 | الدوحة – دولة قطر

هلوسة الذكاء الاصطناعي والمسؤولية الجنائية

ورقة عمل مقدمة لقمة قطر الأولى للذكاء الاصطناعي والتميز المؤسسي

استاذ دكتور الفة المنصوري

استاذ تعليم عال في القانون الخاص والعلوم الجنائية

كلية القانون –جامعة لوسيل –الدوحة –قطر

اعتماد الملف العلمي

رئيس اللجنة العلمية – قمة قطر الأولى للذكاء الاصطناعي والتميّز المؤسسي

د. أمل علاونة

سبتمبر 2026

فهرس المحتويات

الملخص 3
الكلمات المفتاحية 3
المقدمة 4
الإطار النظري 5
المحور الأول: الطبيعة القانونية لهلوسة الذكاء الاصطناعي في اطار القانون الجنائي 5
المحور الثاني: هلوسة الذكاء الاصطناعي والمسؤولية الجزائية 6
المحور الثالث: التحديات المطروحة لتحديد المسؤول عن اثار هلوسة الذكاء الاصطناعي 7
التحليل والنتائج 9
التوصيات 10
الخاتمة 11
المراجع والمصادر 12

الملخص

تعتبر هلوسة الذكاء الاصطناعي، أحد أبرز التحديات القانونية المعاصرة، خاصة في علاقة بالقانون الجنائي حيث تثير إشكاليات جوهرية حول المسؤولية الجنائية ونسبة الخطأ الجنائي .والهلوسة هي مخرجات تنتجها أنظمة الذكاء الاصطناعي تكون إما خاطئة أو مضللة أو مفبركة بالكامل، رغم أنها قد تبدو متماسكة ومقنعة، فهي الأخطاء الناتجة عن أنظمة الذكاء الاصطناعي والتي تؤدي إلى معلومات غير صحيحة قد تترتب عليها آثار قانونية جسيمة في السياق الجنائي، تبرزاذا إشكالية تحديد من يتحمل المسؤولية عندما تؤدي هذه الهلوسات إلى أضرار جسيمة: هل هو المطوّر، أم المستخدم، أم المشغّل؟ وعلى اي اساس قانوني؟

الكلمات المفتاحية

.

هلوسة الذكاء الاصطناعي– صور الهلوسة – المسؤولية الجنائية –مسؤولية جزائية مشتركة –التكييف القانوني –والقانون المنطبق–واجب التحقق البشري

المقدمة

رصدت قاعدة بيانات متخصصة 1641 حالة مرتبطة بهلوسة الذكاء الاصطناعي في السياقات القضائية حتى يونيو 2026، بما يشير إلى أن الظاهرة لم تعد تقتصر على حالات معزولة (Charlotin, 2026) ، خاصة وان المؤسسات بمختلف اختصاصاتها وانشطتها ،لا بد ان تعتمد على كل ما يوفره الذكاء الاصطناعي من خدمات ولكن قد يخفى على المستعمل ان الذكاء الاصطناعي قد يزوده بمعلومات او وثائق غير موجوده او وهمية لأنه يريد ان يرضي المستعمل باي شكل وفي غياب المراجعة والتأكد من معطيات الذكاء الاصطناعي وقد تثار المسؤولية الجزائية للمستعمل متى توافرت أركانها وشروطها القانونية ويتولى هذا البحث ابراز كافة ابعاد هذا الموضوع وتقديم حلول وتوصيات تجنبنا تحمل اخطاء وهلوسة الذكاء الاصطناعي حتى يعتمد من خلال المؤسسات كتقنية تدعم التميز ولا تشكل خطرا على مصداقيتها

من ذلك تطرح الاشكالية التالية: متى تتحول الهلوسة من مجرد عيب تقني في المخرجات إلى واقعة منشئة للمسؤولية الجزائية على عاتق الإنسان الذي استخدم النظام أو أشرف عليه أو كان ملزمًا بالتحقق من مخرجاته؟

الإطار النظري

المحور الأول: الطبيعة القانونية لهلوسة الذكاء الاصطناعي في اطار القانون الجنائي

مفهوم هلوسة الذكاء الاصطناعي

عرّف الباحثون **الهلوسة** بأنها "الأخطاء الناتجة عن أنظمة الذكاء الاصطناعي والتي تؤدي إلى معلومات غير صحيحة قد تترتب عليها آثار قانونية جسيمة، كما تعرف بانها "إنتاج معلومات خاطئة أو مضللة أو مفبركة من قبل نظام ذكاء اصطناعي، تُقدّم بثقة وكأنها صحيحة"، هذا التعريف يجمع بين عنصرين: العنصر التقني (طبيعة المخرجات) والعنصر القانوني (تأثيرها على الحقوق)

صور الهلوسة

- الهلوسة القانونية: اختراع نصوص قانونية أو أحكام قضائية غير موجودة
- الهلوسة الإجرائية: معلومات خاطئة حول الإجراءات القانونية أو متطلبات التقديم
- الهلوسة الطبية: تشخيصات أو توصيات علاجية خاطئة قد تؤدي إلى أضرار جسيمة

الأركان الجنائية للهلوسة

أولاً: الركن المادي

يتحقق الركن المادي للهلوسة من خلال توافر ثلاثة عناصر

1. **فعل النشر أو الاستخدام** :نشر أو استخدام مخرجات هلوسة من نظام ذكاء اصطناعي.
2. **النتيجة الضارة** :حدوث ضرر ملموس للأفراد أو المؤسسات نتيجة الاعتماد على المعلومات المفبركة.
3. **علاقة السببية** :إثبات العلاقة السببية بين الهلوسة والضرر الحاصل

الركن المعنوي

يُعد الركن المعنوي من أصعب الأركان في قضايا هلوسة الذكاء الاصطناعي، وذلك للأسباب التالية:

1. انعدام القصد الجنائي المباشر: الذكاء الاصطناعي لا يمتلك وعياً أو نية جنائية بالمعنى القانوني التقليدي.
2. الإهمال أو التهور: يمكن أن يتحقق الركن المعنوي من خلال إهمال المطوّر أو المستخدم في التحقق من المخرجات.
3. القصد غير المباشر: في حالات استخدام الذكاء الاصطناعي عمداً لارتكاب جرائم (مثل الاحتيال أو التزييف).

في الفقه الإسلامي والقانون العربي، يُشترط توافر القصد الجنائي (النية) لإثبات المسؤولية الجنائية، وهو ما لا يتوافر في الذكاء الاصطناعي

المحور الثاني: هلوسة الذكاء الاصطناعي والمسؤولية الجزائية

الهلوسة القانونية ،يتاكد واجب المحامي في التحقق من مخرجات الذكاء الاصطناعي، مع إمكانية قيام مسؤولية جنائية عندما تتحول المخرجات المهلوسة إلى أدلة مزورة أو احتيال على المحكمة.

1. النصوص الجنائية الحالية كافية: يمكن تطبيق نصوص القانون الجنائي العامة (تزوير، احتيال، انتهاك خصوصية) على حالات هلوسة الذكاء الاصطناعي حتى بدون تشريع خاص.
2. المسؤولية توزّع بين الأطراف: المحامي/المستخدم يتحمل المسؤولية الأساسية عن التحقق، لكن المطوّر قد يُسأل في حالات الإهمال الجسيم.
3. التطور السريع للسوابق: من ديسمبر 2025 إلى مارس 2026، ظهرت ست قرارات فرنسية مؤسّسة، مما يُظهر تسارع التطور القضائي في هذا المجال.

4. الفجوة بين فرنسا والولايات المتحدة: فرنسا لا تزال في مرحلة التحذيرات، بينما الولايات المتحدة فرضت عقوبات مالية ومهنية قاسية، مما يُشير إلى اتجاه محتمل لتشدّد العقوبات الفرنسية مستقبلاً.

هذه المعطيات تُعزّز التوصيات الواردة في البحث حول ضرورة سن تشريع خاص بالذكاء الاصطناعي في قطر، وإنشاء هيئة تنظيمية، وإصدار دليل إجرائي للقضاة والنيابة العامة، وهو ما قامت به محكمة قطر الدولية حين اصدرت توجيها اجرائيا بشان ضوابط استخدام ادوات الذكاء الاصطناعي في اعداد المذكرات والمرافعات القضائية خاصة بعد قضية 9\11\2025 رقم 202) QIC(F) 57 بشان الاستخدام غير المنضبط وسوء توظيف ادوات الذكاء الاصطناعي في العمل القانوني.

المحور الثالث: التحديات المطروحة لتحديد المسؤول عن اثار هلوسة الذكاء الاصطناعي

توزيع المسؤولية الجنائية بين الأطراف المتدخلة، مسؤولية المطوّر او المستخدم والاساس القانوني، وهل يمكن اعتبار الذكاء الاصطناعي فاعلا جنائيا، موقف القانون الاوروبي والقانون الامريكي

أولاً: مسؤولية المطوّر

تُعد مسؤولية مطوّر نظام الذكاء الاصطناعي من أكثر المسائل إثارة للجدل. في القانون الفرنسي والاتحاد الأوروبي، يمكن أن تتحقق مسؤولية المطوّر في الحالات التالية:

- الإهمال في اختيار البيانات: إذا نتجت الهلوسة عن إهمال في اختيار أو معالجة بيانات التدريب.
- عدم الالتزام بمعايير السلامة: عدم تطبيق معايير تقنية كافية للحد من الهلوسات.
- الغش أو التضليل: تقديم ادعاءات كاذبة حول قدرات النظام.

في الفقه العربي، يرى بعض الباحثين أن المطوّر يتحمل المسؤولية الجنائية الكاملة عن أفعال الذكاء الاصطناعي، لأنه هو من صممه وبرمجه.

أما في القانون القطري، فإن المادة 32 من قانون الجرائم الإلكترونية رقم (14) لسنة 2014 تنص على مسؤولية "كل من دخل دون تصريح إلى نظام معلوماتي أو موقع إلكتروني"، مما يمكن تطبيقه على المطوّر في حالة وجود خلل في البرمجة.

ثانياً: مسؤولية المستخدم أو المشغّل

تُعد مسؤولية المستخدم أو المشغّل أكثر وضوحاً في التشريعات الحديثة:

- واجب التحقق: يتحمل المستخدم واجب التحقق من صحة المخرجات قبل استخدامها.
- الإهمال المهني: في حالة المحامين أو المهنيين الذين يستخدمون الذكاء الاصطناعي دون التحقق من المخرجات.
- الاستخدام غير المسؤول: استخدام الذكاء الاصطناعي في سياقات حساسة دون اتخاذ الاحتياطات اللازمة.

في القانون القطري، يمكن تطبيق المادة 33 من قانون الجرائم الإلكترونية على المستخدم الذي يستخدم الذكاء الاصطناعي لارتكاب جرائم، حيث تنص على عقوبة "كل من استخدم نظام معلوماتي أو موقع إلكتروني لارتكاب جريمة".

ثالثاً: المسؤولية المشتركة

في العديد من الحالات، تتوزع المسؤولية بين المطوّر والمستخدم:

- المسؤولية التضامنية: عندما يكون كلا الطرفين مساهماً في حدوث الضرر.
- نسبة المسؤولية: تحدد نسبة المسؤولية بناءً على درجة الإهمال أو الخطأ من كل طرف.

في الفقه العربي، يرى بعض الباحثين أن المسؤولية يجب أن توزع بين جميع الأطراف المتدخلة: المطوّر، والمستخدم، والمالك، والشركة المشغلة.

أما في القانون القطري، فإن المادة 73 من قانون العقوبات تنص على أن "كل من ساهم في ارتكاب جريمة يعتبر شريكاً فيها"، مما يمكن تطبيقه على حالات المسؤولية المشتركة.

العقوبات والآليات الزجرية في التشريع القطري

مناقشة الصور الصحيحة والطرق السليمة لاستعمال الذكاء الاصطناعي حتى يكون اساسا لتميز المؤسسات دون ان يضرب مصداقيتها في حالة الهلوسة

التحليل والنتائج

- أن هلوسة الذكاء الاصطناعي خطر حقيقي وليس مجرد خطأ نظري. جميع المصادر تؤكد أن هلوسة الذكاء الاصطناعي ليست أخطاء تقنية بسيطة، بل تشكل تهديداً حقيقياً للعدالة والحقوق الفردية.
- أن الهلوسة قد تتخذ صورًا قانونية خطيرة، مثل اختلاق الأحكام والنصوص والوقائع والمعلومات الإجرائية.
- أن استخدام الذكاء الاصطناعي لا ينقل المسؤولية تلقائيًا من الإنسان إلى الآلة، بل تظل هناك مسؤولية بشرية عن الاستخدام والتحقق والرقابة.
- أن استخدام الذكاء الاصطناعي لا يعفي الإنسان من مسؤوليته المهنية والقانونية.
- الهلوسة قد تكون صادرة عن الآلة، ولكن المسؤولية القانونية قد تستقر على الإنسان الذي اعتمد عليها دون رقابة أو تحقق.
- فجوة تشريعية: . يفتقر التشريع القطري الحالي إلى نصوص خاصة تعالج المسؤولية الجنائية المرتبطة بهلوسة الذكاء الاصطناعي، مما يستدعي بحث مدى انطباق النصوص الجنائية القائمة أو الحاجة إلى تدخل تشريعي خاص .
- توزيع المسؤولية: جميع المصادر تناقش إشكالية من يتحمل المسؤولية: المطوّر، المشغّل، أم المستخدم؟

التوصيات

لمواجهة ظاهرة الهلوسة هناك ضرورة:

- مراجعة المعلومات المتحصل عليها من الذكاء الاصطناعي والتاكد من مصداقيتها :لا تثق بالمخرجات تحقق منها دائما
- الحاجة لتشريع خاص: رغم كفاية النصوص الحالية، يُستحسن سن تشريع خاص بالذكاء الاصطناعي، يحدد المسؤولية الجنائية لهلوسة الذكاء الاصطناعي
- توزيع المسؤولية: المستخدم يتحمل المسؤولية الأساسية، لكن المطوّر قد يُسأل في حالات الإهمال الجسيم.

الخاتمة

تُشكّل هلوسة الذكاء الاصطناعي تحدياً قانونياً جنائياً معقداً يتطلب موازنة دقيقة بين حماية الحقوق الأساسية وعدم إعاقة الابتكار التقني .من خلال التحليل أعلاه، يتضح أن القانون الجنائي القطري والمقارن يميل إلى توزيع المسؤولية بين المطوّر والمستخدم، مع التركيز على واجب التحقق كعنصر جوهري في تحديد المسؤولية الجنائية.

غير ان التشريع القطري الحالي ،رغم معالجته لبعض جوانب الاشكاليات التي تطرحها هلوسة الذكاء الاصطناعي ،من خلال قانون الجرائم الالكترونية وقانون العقوبات الا انه يفتقر الى نصوص خاصة تعالج خصوصية جرائم الذكاء الاصطناعي وهلوساته التي يمكن ان تطال كل الميادين التي يعتمد فيها على الذكاء الاصطناعي واخطرها الميدان الطبي ،مما يستدعي تدخلا تشريعيا عاجلا لمواكبة التطور التقني المتسارع .

المراجع والمصادر

قانون العقوبات

دولة قطر .(2004) .*القانون رقم (11) لسنة 2004 بإصدار قانون العقوبات*.

قانون مكافحة الجرائم الإلكترونية

دولة قطر .(2014) .*القانون رقم (14) لسنة 2014 بإصدار قانون مكافحة الجرائم الإلكترونية*.

وهو مهم عندما تكون «هلوسة» النظام مرتبطة باستخدام رقمي يترتب عليه فعل مجرّم.

.قانون حماية خصوصية البيانات الشخصية

دولة قطر .(2016) .*القانون رقم (13) لسنة 2016 بشأن حماية خصوصية البيانات الشخصية*.

- Charlotin, D. (2026). *AI hallucination cases database*. https://www.damiencharlotin.com/hallucinations/
- Dahl, M., Magesh, V., Suzgun, M., & Ho, D. E. (2024). Large legal fictions: Profiling legal hallucinations in large language models. *Journal of Legal Analysis, 16*(1), 64–93. https://doi.org/10.1093/jla/laae003
- European Parliament & Council of the European Union. (2024, June 13). *Regulation (EU) 2024/1689 of the European Parliament and of the Council laying down harmonised rules on artificial intelligence (Artificial Intelligence Act). Official Journal of the European Union*. https://eur-lex.europa.eu/eli/reg/2024/1689/oj/eng

- Francis, M. H. (2026, February 16). *A legal practitioner's guide to AI and hallucinations*. National Center for State Courts.
- Ladhar, A. (2025). Civil liability for artificial intelligence damages in Qatari law, is it necessary to legislate? *International Review of Law*. https://doi.org/10.29117/irl.2025.0315
- Magesh, V., Surani, F., et al. (2025). Hallucination-free? Assessing the reliability of leading AI legal research tools. *Journal of Empirical Legal Studies*. https://doi.org/10.1111/jels.12413
- Saud, A. (2024). Criminal liability about the use of artificial intelligence: Investigating the *actus reus* element of AI-driven technology. *American Journal of Law*. https://doi.org/10.47672/ajl.1648
- Sohail, S. (2026). *AI hallucinations and lawyer liability: A critical analysis of professional responsibility, regulatory frameworks, and the accountability gap*. SSRN. https://doi.org/10.2139/ssrn.7010178